معه نعيه عن المتبوع قوله ما شعر قال في الشرح والمذكور في كلام
النحاة انه لكن فيما جاءني زيد لكن عمرو لدفع توهم المخاطب ان عمرا ايضا لم
يجئ كزيد بناء على ملابسة بينهما وملايمة لانه للاستدراك وهو دفع توهم
يتولد من الكلام السابق دفعا شبيها بالاستثناء وهذا النص صريح في انه
انما يقال ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان المجيء منتف عنهما جميعا لا لمن
اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو قوله خلافا لبعضهم ذكر في الشرح
انه ابن الحاجب واعترض المحقق بانه ليس في كتبه المشهورة ما يقتضي ذلك
وقيل انه ذكره في الامالي قوله او يحقق الحكم له يعني كما يقتضيه
قول ابن مالك وتابعه ابن الحاجب قال الرضي وقال المالكي بل بعد
النفي والنهي كلكن بعدهما فهذا الاطلاق منه يعطي ان عدم مجيء زيد
في قولك ما جاءني زيد بل عمرو متحقق بعد مجيء بل النص كما كان كذلك في ما جاءني
زيد لكن عمرو بالاتفاق وبه قال المصنف يعني ابن الحاجب لانه قال فيما جاءني
زيد بل عمرو يحتمل اثبات المجيء لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد قوله فيه اشكال
وذلك لان الحكم المذكور في الكلام هو النفي ولم يصرف الى التابع على مذهبهم
قال المحقق ويمكن ان يتكلف ويقال الحكم هو المجيء من حيث تعتبر نسبته
اعم من ان يكون اثباتا او نفيا فههنا نسبة المجيء الى الاول نفيا ثم صرف عنه
الى الثاني اثباتا وجعل الاول في حكم المسكوت عنه والله يعني ان لا
يكون بين لا وبل ولكن فرق لوجوه الصرف بهذا التأويل في جميعها
وكانه اشار الى ضعفه بقوله يتكلف قوله او الشك اي الشك حاصل
بعده والتشكيك غايته ساذج ودخولها عدا اللام المستعملة في معنى
العلية مطلقا قيل وضع او لاحد الامرين والاخبار بثبوت الحكم لاحد
الامرين او ثبوت احد الحكمين لا من في عطف المفرد والحصول مضمون احد الجملتين

في عطف

في عطف الجمل قد يكون لشك المتكلم وقد يكون لتشكيك السامع وقد
يكون لمجرد ابهام واظهار نصفه مثل انا او اياكم لعلى هدى او في
ضلال مبين فالجملة الاخبار المبهم لا يخلو عن غرض الا ان المتبادر
الى الفهم هو الشك وكان هذا مراد من قال انها في الخبر للشك قوله
او للابهام قيل المراد من الابهام ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو
في الاية ان لا تصرح بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد عنادهم
وليس المراد به ايقاع السامع في الشك في اصل الحكم الا ان ما ذكره السكاكي
في معنى الابهام مناسب للحديث وهو انها من قبيل اسماع المخاطب الحق
على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة
اخرى بالضلال ليتفكروا في انفسهم فيؤديهم النظر الصحيح الى ان
يعترفوا انهم هم الكائنون في ضلال مبين وذلك لان الموصوف بالجهل
المركب لا يتاتى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقيني كما في المواقف وغيره
حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراجهم
من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتاتى منهم النظر
الصحيح الموصل الى الحق هذا واعلم ان الفاضل الرضي
اقتصر على الابهام والسكاكي على التشكيك كالمصنف والظاهر عدم الفرق
بينهما قوله نحو انا او اياكم الاية الظاهر ان الشاهد في كل من الاثنين
قوله والفرق بينهما لا يقال قد مثل العلماء للتخيير بآيتي الفدية
والكفارة مع جواز الجمع بين الثلاث لانا نقول ليس جواز الجمع بينهما
من الجهة التي وقع فيها التخيير بل هو من جهة الاباحة الاصلية
فان الكفارة والفدية ليست الا واحدا منها ويرجع الباقي الى الاصل
الاباحة قوله اي تعقيب المسند اليه يحتمل ان يكون الفصل المغني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)